

اسئلة مراجعة قواعد الإثبات

- 1/ موقف القاضي من طرق الإثبات التي يحتج بها أطراف الدعوى في القضية المتنازع فيها يقصد به:
(مذاهب الإثبات)
- 2/ الإقرار الخطي من المدعى عليه يعتبر اثباتاً:
(مباشراً)
- 3/ مستأجر دفع دعوى عدم دفع اجاره لشهر شعبان فإنه دفع اجار شهر رجب يعتبر اثباتاً:
(غير مباشر)
- 4/ مذهب ابن فرحون ان طرق الإثبات:
(غير محصورة)
- 5/ تجويز (م156) للقاضي مناقشة الخصوم دليل على ان طرق الإثبات:
(غير محصورة)
- 6/ شخص أكره على الإقرار بالبيع فأقره بالشراء، فأقراره:
(مقبول)
- 7/ إقرار الخلف بمضمون الورقة التي يستند اليها الخصم بدعواه، عقب إنكار الأصيل:
(يسري على الخلف)
- 8/ رجوع المقر عن إقرار غير مقبول في الحدود مطلقاً ويقام عليه الحد بناءً على إقراره الأول، هذا قول:
(الإمام أحمد)
- 9/ امرأة ادعت على زوجها انه طلقها وانكر زوجها وليس عندها بينة فعلى القاضي ان يطلب من زوجها:
(لا يطلب منه شي)
- 10/ إشارة الأخرس تعد حلفاً:
(إذا كان لا يعرف الكتابة)
- 11/ قوله تعالى (فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ فُدًّا مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ) دليل على مشروعية:
(المعاينة)
- 12/ الخطوة الأولى لمعرفة الحقيقة تكون بـ:
(المعاينة)

13/ واحد مما يلي لا يحصل علم الشاهد به إلا بالسمع:

(الإقرار)

14/ يحرم أخذ الجُعل على الشهادة إذا:

(تعينت عليه)

15/ تقبل الشهادة ممن غلظه يسير:

(صح)

16/ ما نشأ عن أمر.....مما فيه تعرض للنفس او العرض او الولد او المال ويرجع في تقديرها عند الأختلاف الى ناظر الرد:

(دنيوي)

17/ اعضاء هيئة النظر تتعلق خبرتهم بـ:

(تقدير النفقات)

18/ إذا كان لمطلقة الخبير، خصومة قائمة أمام القضاء مع أحد الخصوم في الدعوى فيجوز رده؟؟

(خطأ)

19/ شروط العمل بالقرائن:

(4)

20/ قوله تعالى (لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) في هذه الآية:

(ثلاث قرائن)

21/ قوله صلى الله عليه وسلم لهلال بن أمية: <<.....وإلا حدُّ في ظهرك>>:

(البينة)